اقتراح قانون معجّل مكرّر

مادة وحيدة

١ – أجيز للحكومة اعتباراً من أول شباط ٢٠٢٣ ولغاية ٢٠٢٣/٧/٣١ جباية الواردات كما في السابق، وصرف النفقات على أساس القاعدة الاثني عشرية قياساً على أرقام الاعتمادات المرصدة في موازنة العام ٢٠٢٢ على أن يؤخذ في الاعتبار ما أضيف إليها وما أسقط منها من اعتمادات في الجزء الأول من الموازنة.

٢ – ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من أول شباط ٢٠٢٣.

النائب علي حسن خليل

الأسباب الموجبة

نظراً لعدم إحالة مشروع موازنة العام ٢٠٢٣ إلى المجلس النيابي من جراء عدم تشكيل حكومة جديدة على إثر انتخاب مجلس نيابي جديد،

وحيث أن الإنفاق على أساس القاعدة الاثني عشرية، وفقاً لأحكام المادة ٨٦ من الدستور، يتوقف بنهاية شهر كانون الثاني ٢٠٢٣،

وحرصاً على عدم توقف الصرف والدفع مع بداية شهر شباط ٢٠٢٣، لما له من تأثير سلبي على سير المرافق العامة كافة،

تم وضع اقتراح القانون المعجّل المكرر المرفق والرامي إلى:

١ – إجازة جباية الواردات كما كان يتم سابقاً.

٢ – الإنفاق على القاعدة الاثني عشرية وذلك ابتداءً من أول شباط ٢٠٢٣ ولغاية ٣١ تموز ٢٠٢٣ على أن تلتزم الحكومة بالصرف على أساس القاعدة الاثني عشرية.

آملين من المجلس النيابي الكريم درسه وإقراره.